



**Pilot Project for the Promotion of Social Dialogue in the
Southern Mediterranean Neighborhood**

مشروع تطوير الحوار الاجتماعي في بلدان جنوب المتوسط

التاريخ: 2014-4-21

البلد : الأردن

نوع الوثيقة : اتفاقية جماعية

القطاع : العاملين في الكهرباء

الموضوع : الحوافز

مرحلة النزاع : مندوب توفيق

عدد المستفيدین: 1117 عامل

عقد عمل جماعي صادر بموجب أحكام قانون العمل رقم (٨) لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته لغاية عام ٢٠١٠ بموجب القانون المعدل

المؤقت رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٠

الفريق الأول:

شركة كهرباء محافظة اربد المساهمة العامة المحدودة ويمثلها لأغراض هذا الاتفاق السيد المهندس أحمد علي سعد ذينات // مدير عام الشركة .

الفريق الثاني:

النقابة العامة لعمال الكهرباء بالأردن ، ويمثلها لأغراض هذا الاتفاق

- السيد علي فلاح الحديد/ رئيس النقابة العامة للعاملين في الكهرباء بالأردن
- السيد عماد بنى هاني / رئيس اللجنة النقابية في شركة كهرباء محافظة اربد .
- السيد احمد منور الكوفحي / عضو النقابة العامة.

حيث أن الفريق الثاني قد تقدم للفريق الأول بمقابل عمالية تتعلق بشروط وظروف العمل للعاملين لدى الفريق الأول بموجب كتاب النقابة رقم : ش ك م ٨٩٩/٢ تاریخ ٢٠١٣/١١/١٠ وحرصاً من الطرفين على إدامة أجواء وبيئة عمل مناسبة يسودها الود والتفاهم والتقدير المتبادل بين الطرفين، وتأكيداً على توطيد علاقات العمل الطيبة بين الطرفين، ولتوافر الحرص المشترك على استمرارية التطوير والنهوض بالعمل في هذه الشركة بغية تنمية ورفد الاقتصاد الوطني، وانطلاقاً من الروح الإيجابية والعلاقات بين الطرفين ونتيجة للمرونة التي أبدتها الطرفان وتفهم كل منهم بمصلحة الطرف الآخر فقد تم التوصل إلى تسوية للمطالب العمالية وجرى الاتفاق بين

الفريقين على ما يلي :

- ١ - اعتبار مقدمة هذا العقد جزءاً لا يتجزأ من بنود هذا الاتفاق وتقرأ معه كوحدة واحدة .
- ٢ - منح الموظفين المثبتين بالخدمة الدائمة والمستخدمين المعينين بعقود مستمرة (العقود التي مضى على إبرامها أكثر من عام من تاريخ نفاذ هذا الاتفاق) مبلغ (٣٠) ثلاثة ديناراً شهرياً خارج مفرادات الراتب وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/٢/١ (على أساس خمسة عشر راتباً) بحيث لا يتترتب عليها أي مبالغ إضافية تابعة.

٢٠١٤/٢/١
٢٠١٤/٢/١
٢٠١٤/٢/١

- ٣- زيادة النسبة التي تدفعها الشركة كمساهمة في صندوق الادخار بنسبة ٣٪ من مجموع الرواتب الاجمالية للموظفين لتصبح ١٥٪ بدلا من ١٢٪ وذلك اعتبارا من ٢٠١٤/٢/١ وتعديل احكام نظام العمل لموظفي الشركة لتضمين هذا البند.
- ٤- ادراج المبلغ المحدد في البند (٢) من هذا الاتفاق ضمن مفردات الراتب /العلاوة الشخصية للموظفين اعتبارا من ٢٠١٥/١/١ بحيث تعدل المادة (١١/أ) من نظام العمل لتصبح العلاوة الشخصية للموظف المثبت ٢٦ دينارا.
- ٥- تعديل احكام المادة الرابعة من نظام صندوق التكافل الاجتماعي الخاص بموظفي الشركة الفقرة (ب / البنود ١ ، ٢) اعتبارا من ٢٠١٤/٥/١ لتصبح على النحو التالي:
- " ١- مائة وخمسون دينارا عن كل سنة خدمة في الشركة بدءا من تاريخ تثبيته ولغاية ١٩٩٢/١٢/٣١
- ٢- مائتان وخمسون دينارا عن كل سنة خدمة في الشركة بدءا من ١٩٩٣/١/١ ولغاية انتهاء خدماته".
- ٦- يلتزم الفريق الثاني وبصفته مفوضا بالتوقيع عن النقابة العامة لعمال الكهرباء بالأردن بعدم التقدم بأي مطالب عمالية يترتب عليها أثار أو تبعات مالية لمدة سنتين من تاريخ نفاذ هذا الاتفاق .
- ٧- تعتبر كافة المطالبات الواردة بكتاب الفريق الثاني / النقابة العامة المشار اليه في مقدمة هذا الاتفاق مسقطة حكما بموجب هذا الاتفاق مسقطة حكما بموجب هذا الاتفاق ويعتبر قرار الهيئة الادارية للنقابة بالتوقف عن العمل حسب الكتاب رقم ش ك م ٩٧٨/٢ تاريخ ٢٠١٤/٣/١٩ منتهي ولا اثر له.

و عليه تم الاتفاق تحريرا في يوم الاثنين الموافق ٢٠١٤/٤/٢١

٢٠١٤/٤/٢١	٢٥/١٢/٢٠١٤	الفريق الأول
م.د. نصّال مراعي الفطامين	م.د. نصّال مراعي الفطامين	الفريق الثاني

تم التوقيع بحضور ورعاية مالي وزنه العمل ووزير السياحة والآثار
أ.د. نصّال مراعي الفطامين

م.د. نصّال مراعي الفطامين
م.د. نصّال مراعي الفطامين